منظمة
الصحة العالمية

20, AVENUE APPIA – CH-1211 GENEVA 27 – SWITZERLAND – TEL CENTRAL +41 22 791 2111 – FAX CENTRAL +41 22 791 3111 –WWW.WHO.INT

Ref.: C.L.4.2020
خ.د. 4-2020

… تهدي منظمة الصحة العالمية (المنظمة) تحياتها إلى الدول الأعضاء وتتشرف بأن ترفق بهذا الخطاب معلومات عن فاشية مرض فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19) الحالية.

ويُوزع هذا الخطاب الدوري والمعلومات المرفقة به بواسطة البريد الإلكتروني على عناوين البريد الإلكتروني الرسمية التي قدمتها الدول الأعضاء رداً على الخطابين الدوريين خ.د 38-2017 وخ.د. 25-2018، اللذين طلب فيهما من الدول الأعضاء تقديم عنوان أو عناوين بريد إلكتروني لتلقي المراسلات الرسمية.

وقد أُرسل هذا الخطاب الدوري والمعلومات المرفقة به أيضاً إلى ممثلي الدول في البعثات الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف.

كما أُرسل الخطاب الدوري والمعلومات المرفقة به إلى ممثلي المنظمة وموظفي الاتصال، ويُرجى منهم متابعة الموضوع مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء.

ومن المتوخى أن تواصل الأمانة إرسال المعلومات والطلبات إلى الدول الأعضاء بواسطة هذه الآلية لضمان التفاعل السريع في الوقت المناسب.

وتغتنم منظمة الصحة العالمية هذه الفرصة لكي تعرب مجدداً للدول الأعضاء عن فائق التقدير والاحترام.

جنيف في 17 شباط/ فبراير 2020

… المرفق: (1)

التدابير الصحية الإضافية ذات الصلة بطارئة الصحة العمومية التي تثير قلقاً دولياً المتعلقة بفاشية العدوى بفيروس كورونا المستجد (كوفيد 19)

تودّ أمانة المنظمة أن تشكر جميع الدول الأعضاء على تعاونها وتضامنها مع جمهورية الصين الشعبية في ما تبذله من جهود لاحتواء الفاشية الحالية لمرض فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19).

كما تودّ الأمانة تذكير الدول الأعضاء بالقرار المتخذ يوم 30 كانون الثاني/ يناير 2020 بشأن إعلان هذه الفاشية طارئةً من طوارئ الصحة العمومية التي تثير قلقاً دولياً بموجب اللوائح الصحية الدولية (2005)، وبالتوصيات المؤقتة الصادرة بشأنها في تلك المناسبة.

وبالإشارة إلى الخطاب الدوري خ.د.2-2020، فقد واصلت أمانة المنظمة رصد التدابير الصحية المتعلقة بالسفر الدولي فيما يتصل بهذه الفاشية. ووفقاً لأحكام المادة 43 من اللوائح الصحية الدولية، تقاسمت الأمانة مع جميع مراكز الاتصال الوطنية المعنية باللوائح الصحية الدولية التقاريرَ الواردة من الدول الأطراف بشأن التدابير الصحية الأخرى التي اتخذتها فيما يخص هذا الحدث. ويرد في المرفق الأول بهذا الخطاب تقييمٌ لتلك التقارير.

وتودّ الأمانة تذكير الدول الأعضاء بالتزاماتها المشتركة بموجب اللوائح الصحية الدولية (2005) فيما يتعلق بالتعاون وتنفيذ التدابير الصحية الإضافية. وكما ورد في الخطاب الدوري خ.د.2-2020، فإن هذه التدابير ينبغي أن تكون متناسبة مع ما يشكّله الحدث من مخاطر على الصحة العمومية، وأن تسترشد بالبيّنات العلمية، وأن يُعاد النظر فيها بشكل منتظم بحسب تطور الوضع.

وتودّ أمانة المنظمة كذلك أن تذكّر الدول الأعضاء بالإرشادات التقنية الصادرة عن المنظمة بشأن هذا الحدث والتي يجري تحديثها بانتظام على الموقع الإلكتروني للمنظمة،[1] وبنصائح المنظمة بشأن السفر التي يجري تحديثها بانتظام كذلك،[2] وبالتقارير اليومية عن الوضع السائد التي تعرض معلومات محدَّثة عن مسار تطور الفاشية،[3] فضلاً عن نتائج المنتدى العالمي للبحث والابتكار الذي عقدته المنظمة يومي 11 و12 شباط/ فبراير 2020، لتقييم مستوى المعارف الحالي عن مرض كوفيد 19 الجديد ولتحديد الألولويات العالمية في مجال البحث[4].

إضافة إلى ذلك، تودّ الأمانة التذكير بأنه وفقاً لأحكام المادة 2 من اللوائح الصحية الدولية (2005)، فإن غرض اللوائح ونطاقها يتمثلان في الحيلولة دون انتشار المرض على الصعيد الدولي والحماية منه ومكافحته ومواجهته باتخاذ تدابير في مجال الصحة العمومية على نحو يتناسب مع المخاطر المحتملة المحدقة بالصحة العمومية ويقتصر عليها، مع تجنب التدخل غير الضروري في حركة المرور الدولي والتجارة الدولية.

وتودّ المنظمة في هذا الصدد أن تشجع الدول الأعضاء على الاستمرار في التواصل مع نقاط الاتصال المعنية باللوائح الصحية الدولية في كل إقليم من أقاليم المنظمة الستة.

1 https://www.who.int/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019

2 https://www.who.int/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/travel-advice

3 https://www.who.int/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/situation-reports/

4 https://www.who.int/news-room/detail/12-02-2020-world-experts-and-funders-set-priorities-for-covid-19-research

المرفق الأول: التقارير الرسمية عن التدابير الصحية الإضافية المتخذة فيما يتعلق بمرض فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19)

وفقاً لأحكام المادة 43 من اللوائح الصحية الدولية (2005)، تقاسمت أمانة المنظمة المعلومات المتعلقة بالتدابير الصحية الإضافية مع الدول الأطراف الأخرى يوم 6 شباط/ فبراير 2020.[5]

وتلقت أمانة المنظمة، حتى يوم 13 شباط/ فبراير، تقارير رسمية من 28 دولة طرفاً عما اتخذته من تدابير صحية إضافية تنطوي على تدخل شديد في حركة المرور الدولية وقدمت الأساس المنطقي لما نفذته من تدابير في مجال الصحة العمومية (8 دول إضافية منذ 6 شباط/ فبراير 2020). وتضمّنت المبررات التي أبلغت عنها الدول الأعضاء ما يلي:

1- القرار الذي اتخذته المنظمة بشأن إعلان الفاشية طارئةً من طوارئ الصحة العمومية التي تثير قلقاً دولياً، ومشورتها بأن الفاشية مازالت في مرحلة الاحتواء، والتوصيات المؤقتة الموجهة إلى جميع البلدان بشأن التأهب لاحتوائها؛

2- ظهور فيروس مجهول جديد والمعارف المحدودة عن خصائصه، بما في ذلك: مصدره الحيواني ومدة بقائه في البيئة وإمكانية تعرضه لطفرة؛

3- مواطن ضعف البلدان المستقبلة: القدرات المختبرية المحدودة والشواغل بشأن إثقال كاهل قدرات الاستجابة في مجال الصحة العمومية، نظراً لتزامن اندلاع الفاشية مع موسم الأنفلونزا في العديد من البلدان ومحدودية القدرات اللازمة لعزل المسافرين العائدين؛ وخصائص الدول الجزرية الصغيرة التي تمتلك قدرات استجابة محدودة في مجال الصحة العمومية في حالة تعرضها لحالات عدوى وافدة؛

4- المعارف المحدودة عن وبائيات المرض، بما في ذلك: قدرته على الانتقال من حاملين للمرض عديمي الأعراض، والطيف الكامل لأعراضه السريرية ومدى وخامته؛

5- الافتقار إلى علاج أو لقاح معين للمرض؛

6- القلق المتصور لدى الجمهور والحجم الكبير لحركة السفر لأغراض العمل والسياحة من الأقاليم المتأثرة بالمرض والمخاطر المتصورة المحدقة بالسلامة والأمن.

---

5 https://extranet.who.int/ihr/eventinformation/announcement/38283-additional-health-measures-relation-2019-ncov-outbreak-region-western-pacific; https://extranet.who.int/ihr/eventinformation/announcement/38282-additional-health-measures-relation-2019-ncov-outbreak-region-europe-euro-and; https://extranet.who.int/ihr/eventinformation/announcement/38281-additional-health-measures-relation-2019-ncov-outbreak-regions-americas-amropaho.